

قرار رقم (١٧٧) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٠

بشأن قيد شركة برنجي الرقمية لوساطة التأمين

Bringy Digital Insurance Brokerage

بسجل وسطاء التأمين وإعادة التأمين بالهيئة (شخص اعتباري)

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قيد الشركة بسجل الإستثمار القاهرة تحت رقم ١٣٥٤٧٣ بتاريخ ٢٠١٩/٥/٢٧ ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المعدة في هذا الشأن،

وعلى قرار لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٣٨١) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢ بالموافقة على قيد الشركة بسجل وسطاء التأمين وإعادة التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة.

قرر

مادة (١) : قيد شركة/ برنجي الرقمية لوساطة التأمين Bringy Digital Insurance Brokerage ، ومقرها ١٢- شارع النهضة - شقة ٤ - الدور ٢ - المعادي - القاهرة، بسجل وسطاء التأمين وإعادة التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة برقم (١٠٠).

مادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :

أعمال الوساطة في التأمين

(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية).



٤٦٠٧٦



رئيس الهيئة

مادة (٣) : يسري هذا القرار لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدوره

مادة (٤) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران



٤٦٠٧٦

ص.ع.ب.ع.ا

